

حصل خلاف بيني وبين والد زوجتي فقلت له ابنتك محرمة علي كأمي وأختي وخرجت غضبان فماذا عليّ الآن؟

صالح اللحيدان

الله اليكم هذا المستمع عين عين من الجيزة يقول حصل خلاف بيني وبين والد زوجتي فقلت له بنتك محرمة علي كامي واختي
وكررتها ثلاثا ثم خرجت وانا مغضب وقابلني اخوها عند الباب فقلت له اني طلقت - [00:00:00](#)
اخذت وانا لا اذكر هل نيتي الطلاق او الغضب فقط فماذا افعل الان هذا ظهاره في بدايته وقولك لاختها اني طلقت يدل على انه ظهار
وطلاق ولا يظهر لي ما يمنع ذلك - [00:00:16](#)
ظهرت اولا ثم اتبعت الظهار باخباره بانك طلقت الا اذا كنت انما اصدرت ذلك الكلام اظهار تعني انه طلاق وليس ما دل عليه الظهار
الذي جعلها محرمة حتى تؤدي الكفارة - [00:00:41](#)
فان ذلك يكون طلاقا والطلاق تملك معه الرجعة اذا لم يكن سبق ذلك ما يمنع صحة الرجعة واما الظهار فيحتاج الى ما نص الله عليه
جل وعلا في كفارة الظهار في سورة - [00:01:06](#)
قد سمعنا - [00:01:31](#)